

## تعرف إلى آلية التقديم على منحة الزواج



إعداد: محمد ياسين

تقدم دولة الإمارات الدعم المادي للمقبلين على الزواج من خلال منحة مادية تبلغ قيمتها 70 ألف درهم تصرف دفعة واحدة للمستحقين؛ وذلك للمساهمة في تكوين أسرة إماراتية متماسكة ومستقرة، وتشجيع للمواطنين المقبلين على الزواج من المواطنات، وتعنى وزارة تنمية المجتمع بتقديم منحة الزواج وفق شروط وضوابط. وتشمل شروط التقديم على المنحة أن يكون المتقدم وزوجته من مواطني الدولة، وألا يقل سن الزوج عن 21 عاماً، وسن الزوجة عن 18 عاماً عند عقد الزواج، وألا يتجاوز صافي دخل الشخص 25 ألف درهم. علاوة على حضور الدورات والمحاضرات التوعوية التي تنظمها الوزارة. ويتوجب على طالب منحة الزواج إنشاء ملف شخصي عبر موقع وزارة تنمية المجتمع أو تطبيقها الذكي، ومن ثم تجهيز الوثائق التي تشمل: صورة عقد الزواج مصدق طبق الأصل من المحكمة المختصة وصورة عن بطاقة الهوية للزوجين، وصورة من خلاصة قيد الزوج، مضافاً إليها الزوجة، إضافة إلى صفحة المولود الأول وصفحة رقم (32). وتتضمن الوثائق المطلوبة صورة من خلاصة قيد والد الزوج توضح تاريخ الشطب، ووثيقة تثبت صافي الدخل الشهري لمقدم الطلب، بما في ذلك شهادة راتب تفصيلية وإفادة عن ملكية الأراضي والعقارات والرخص التجارية من

مكان إصدار جواز السفر، بالإضافة إلى إفادة دائرة التخطيط والمساحة (فقط لمتقدمي إمارة الشارقة)، فضلاً عن كشف الحساب المصرفي الذي يحول له الراتب الشهري لطالب المنحة مبيناً به رصيد حسابه آخر ستة أشهر قبل تاريخ للمستفيد لتحويل مبلغ (IBAN) التقديم على الموقع الإلكتروني، ورسالة من البنك برقم الحساب المصرفي الدولي المنحة عليه.

ويجب على مقدم طالب منحة الزواج تقديم أصل أو صورة مصدقة طبق الأصل من المحكمة المختصة بإقرار الدخول الشرعي، بحضور الزوجة أو ولي أمرها، أو شهادة ميلاد الطفل أو نسخة من إضافة الطفل في خلاصة القيد خلال سنة ميلادية من استلام منحة الزواج.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.